

كراس شروط يتعلق بإحداث مخابر مختصة في تحليل
مدى استجابة الحليب الطازج للمواصفات التونسية
المعتمدة في هذا المجال

- *** -

الباب الأول
أحكام عامة

الفصل الأول : يضبط هذا الكراس شروط بعث مخبر مختص في تحليل الحليب الطازج للتثبت من مدى استجابته للمواصفات التونسية المعتمدة في هذا المجال .

الفصل 2 : يحتوي هذا الكراس على 7 صفحات ويتضمن أربعة أبواب مقسمة إلى 23 فصلا. ويتعلق الباب الأول بالإحکام العامة، أما الباب الثاني فيخص الشروط العامة لبعث مخبر مختص في تحليل الحليب ويهتم الباب الثالث مجال تدخل الإدارة في حين يتعلق الباب الرابع بالمخالفات والعقوبات بالإضافة إلى ملحق يتعلق به :
- دفتر تسجيل عينات الحليب ونتائج التحاليل.

الفصل 3 : يمكن لكل شخص بعث مخبر شرط أن يكون مستجبياً لمقتضيات هذا الكراس.

الباب الثاني
الشروط العامة لبعث مخبر مختص
في تحليل الحليب

الفصل الأول : الشروط الإدارية

الفصل 4 : يودع كل راغب في بعث مخبر مختص في تحليل الحليب لدى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية الراجع لها بالنظر وقبل الشروع في ممارسة النشاط بخمسة عشر يوما نسختين من هذا الكراس ممضى عليهما من قبله ومؤشر عليهمما في جميع الصفحات على أن يحتفظ لديه بنسخة منهما مؤشرة من قبل الإدارة لإثبات إعلامها.

الفصل 5 : يستظهر كل باعث مخبر مختص في تحليل الحليب على عين المكان وعند كل طلب من الإدارة بنسخة مضادة من هذا الكراس وبجميع الوثائق والمؤيدات الكتابية الالزمة لممارسة النشاط والتي تقتضيها القوانين والتراثي الجاري بها العمل.

الفصل 6 : يجب أن تتوفر في المسؤول الفني الشروط التالية :

- أن يكون متاحا على شهادة الدكتوراه في الطب البيطري أو شهادة في مجالات الهندسة الفلاحية أو الغذائية أو الميكرو بيولوجيا أو الكيمياء أو علم الأحياء.
- أن يكون تابع تكوينا مختصا في ميدان الحليب و له خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في ميدان تسيير المخابر الغذائية.
- أن يكون متفرغا كليا لممارسة النشاط وبصفة دائمة.

الفصل 7 : يتولى المسؤول الفني للمخبر:

- التصرف في الموارد البشرية
- إعتماد القوائم المحيينة في الطرق المعتمدة للتحاليل
- التصرف في المعدّات والتجهيزات

الفصل 8 : على المسؤول الفني للمخبر أن يعتمد على موارد بشرية مختصة في المجال وبعد كاف حسب كثافة النشاط .

الفصل 9 : يمسك المسؤول الفني للمخبر دفترا لتسجيل عينات الحليب ونتائج التحاليل طبقا للملحق عدد 1.

الفصل 10 : في ما يتعلق بالمناولة لا يمكن للمسؤول الفني القيام بالتحاليل خارج مخبره إلا بمخابر الدولة والمؤسسات المؤهلة للغرض والمصادق عليها وفقا للتراطيب الجاري بها العمل . وفي هذه الحالة ، يجب أن تنص التقارير بوضوح على النتائج المتحصل عليها من قبل المخبر المتعاقد معها.

الفصل 11 : يجب المحافظة على سرية نتائج التحاليل ويتم وجوبا إرسال التقرير الأصلي إلى الحريف .
و يتتحمل المسؤول الفني للمخبر مسؤولية نتائج التحاليل المنجزة من قبله .

الفصل 12 : يتولى الباعث تطبيق التشريع الجاري به العمل فيما يخص التصرف في الأرشيف.

الفصل 13 : يساهم المسؤول الفنّي في تبادل الخبرات والتجارب بين المخابر وطنياً ودولياً وذلك فيما يتعلق بجودة التحاليل.

الفصل 14 : يتولى باعث المخبر إعلام المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية الراجع إليه بالنظر في الإبان بكل توسيع في النشاط أو تغيير عنوان مخاطبته أو تغيير مقر المخبر سواء كان ذلك مباشرةً أو عن طريق البريد المضمون الوصول .

القسم الثاني: الشروط الفنية

- الفصل 15 :** يشتمل كل مخبر لتحليل الحليب على :
- قسم التحاليل الذي يتكون من :
 - قاعة قبول وخذن العينات
 - قاعة تحضير العينات
 - قاعة تحضير أوساط الإسترزاع والتحاليل البكتيريولوجية
 - قاعة تنظيف المعدّات وتعقيمها
 - قاعة للتحاليل الكيميائية والفيزيائية للحليب
 - قاعة خزن المواد المستعملة
 - قسم إداري
 - قسم صحي
 - قاعة أرشيف

الفصل 16 : تكون بناءات التحاليل معزولة عن بقية البناءات مع تطبيق مبدأ السير إلى الأمام و أن يكون داخل البناءة مطابقا للمواصفات المعتمدة بها .

الفصل 17 : يتعين على المسؤول الفني للمخبر تطبيق التشريع الجاري به العمل في المحافظة على البيئة و حماية المحيط .

الفصل 18 : يجب تجهيز المخبر بالمعدّات والوسائل الضرورية لضمان حسن سير العمل وإنجاز التحاليل وفقا للطرق الفنية المشار إليها بالفصل 20 من هذا الكراس .

ويجب أن تتوفر في المخبر على الأقل المعدّات التالية :

- **معقمين (autoclave)**
(02)
- **فرن تعقيم (four de sterilisation)**
(01)
- **محضنين (etuve)**
(02)
- **ميزانين دقيقين (0,01+0,0001 غ/و/غ)**
(02)
- **آلية قيس حموضة (pH metre)**
(01)
- **مقطّر (distillateur)**
(01)
- **ثلاجة (refregirateur)**
(01)
- **جمّد (congeleur)**
(01)
- **حمام مریم (bain marie)**
(01)
- **قنديلا غاز (bec benzen)**
(02)
- **صفيحة تسخين (plaque chauffante)**
(01)
- **ظهرية كيميائية (hotte chimique)**
(01)
- **طاولة مخابر (paillasses)**
(01)
- **معدات لتحليل نسبة الدهون (centrifugeur gerber et ses accessoires)**

- معدات لتحليل نسبة زيادة الماء (cryoscope et ses accessoires)
- معدات لتحليل نسبة الكثافة (thermolacto densimètre)
- معدات لتحليل نسبة البروتينات (minéralisateur, distillateur de protéines , appareils jekdhe)
- معدات لتحديد نسبة المستخلصات الجافة (Extrait sec)
- معدات لـ **تعداد الخلايا الجسمية** (compteur cellulaire)

الفصل 19: يجب أن يكون المخبر مؤهلاً للقيام على الأقل بالتحاليل التالية:

- تحديد الحموضة
- إحصاء الجراثيم الجملية
- إحصاء الخلايا الجسمانية
- تحديد كثافة الحليب
- تحديد نقطة تجمد الحليب
- اختبار الإختزال الكيميائي
- تقدير نسبة المواد الدسمة في الحليب
- تقدير نسبة المواد البروتينية في الحليب
- البحث عن المصيرات الكيميائية
- البحث عن المضادات الحيوية في الحليب
- تحديد نسبة المستخلصات الجافة.

الفصل 20 : يجب أن تكون الطرق المعتمدة لتحليل الحليب مطابقة للتشريع والمواصفات الجاري بها العمل.

الباب الثالث : مجال تدخل الإدارة

الفصل 21 : تخضع مخابر تحليل الحليب إلى المراقبة طبقاً للقانون عدد 95 لسنة 2005 المؤرخ في 18 أكتوبر 2005 و المتعلق بتربيه الماشية و بالمنتجات الحيوانية .

الفصل 22: تتولى المصالح المعنية بالمراقبة و بدون سابق إعلام ، التحول إلى مخابر تحليل الحليب . ويلتزم باعث المخبر بتيسير عمل المراقبين و الإدلاء بكل الوثائق والمعطيات المطلوبة و الإستظهار بنسخة ممضاة من هذا الكراس و بجميع الوثائق و المؤيدات الكتابية الالزمة لممارسة نشاطه و التي تقتضيها النصوص التشريعية والتربوية الجاري بها العمل .

الباب الرابع : المخالفات والعقوبات

الفصل 23 : عند إخلال باعث المخبر ببند من بنود هذا الكراس ، يتم التنبية عليه مع تمكينه من مهلة كافية تتراوح بين شهر و ثلاثة أشهر حسب الحالة لتسوية الوضعية . وفي صورة عدم امتثال المعنى بالأمر بعد انتهاء المهلة ، يتم توقيف نشاطه بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية. ولا يمكنه استئناف نشاطه إلا بعد تسوية وضعيته وإعداد محضر معاينة يصدر على إثره قرار في الغرض . و تتم إجراءات الغلق و تطبيق العقوبات وفقا للتراتيب الجاري بها العمل .

إنني الممضي أسفله
أقر بأنني أطلعت على جميع الشروط
والأحكام الواردة بهذا الكراس وألتزم
 بإحترامها و العمل بمقتضاهـا.
.....
في.....
الإمضاء

ملحق : دفتر تسجيل عينات الحليب و نتائج التحليل

نـتـائـج	تـارـيـخ	صـدـور	نـتـائـج	نـتـائـج التـحـالـيـل										عـدـد	رـقـم الـمـخـبـر	تـارـيـخ الإـيـادـع	مـصـدـر	عـيـنـة	تـارـيـخ
				الـصـحـة	الـجـرـاثـيم	الـكـوـلـيـقـورـم	الـمـاـدـة	نـسـبـةـ المـاء	مـوـادـ بـرـوتـيـنـيـة	مـوـادـ دـسـمـة	الـحـمـوـضـة	الـكـثـافـة	أـخـذـ العـيـنـة						
				المـضـادـاتـ الـحـيـوـيـة	الـخـلـاـيـاـ الـجـسـمـانـيـة	الـكـوـلـيـقـورـم	الـجـرـاثـيمـ الـكـلـيـة	الـمـاـدـةـ الـجـافـة	نـسـبـةـ السـاء	مـوـادـ بـرـوتـيـنـيـة	مـوـادـ دـسـمـة	الـحـمـوـضـة	الـكـثـافـة						